

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٤٩ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١٥/٢/٩ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الخامسة الجزائية بمحكمة استئناف الإسماعيلية (مأمورية استئناف بورسعيد) المختصة بنظر القضية رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠١٤ ج قسم العرب والمقيدة برقم ٣٧ لسنة ٢٠١٤ ج كلى بورسعيد وذلك لنظرها فى الدور المحدد لانعقادها فى الأسبوع الأول اعتباراً من دور شهر مارس لسنة ٢٠١٥ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/٣/١

صدر فى ٢٠١٥/٢/٩

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر